

الشرح الكبير

وهذا ضعيف والمعتمد أنه يجلس المسافر والمقيم لسلام الخليفة كالمسبوق المتقدم .
(وإن جهل) الخليفة (ما صلى) الأول وقد ذهب (أشار) لهم ليعلموه بعدد ما صلى (فأشاروا) بما يفيد العلم فإن فهم فواضح (وإلا) يفهم أو كانوا في ظلام (سيح به) فإن فهم وإلا كلموه (وإن قال) الإمام الأصلي (للمسبوق) الذي استخلفه وللمأمومين (أسقطت ركوعاً) أو نحوه مما يبطل الركعة (عمل عليه) أي على قوله ذلك (من لم يعلم خلافه) بأن علم صحة قوله أو ظنها أو شكها أو توهمها .
وأما من علم خلافه من مأوم ومستخلف فيعمل على ما علم (وسجد) الخليفة المسبوق في الأوجه التي عمل فيها بقول الإمام (قبله) أي قبل السلام لكن عقب فراغ صلاة الإمام الأصلي وقبل إتمام صلاته هو كما سيقول المصنف (إن لم تتمحض زيادة)